

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٢٣ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تخصيص قطع الأراضي التالية ملك الدولة بمحافظة الوادى الجديد ، بالمساحات

وللجهات أمام كل منها ، على النحو التالي :

١- قطعة أرض بمساحة ٣٢٠٠٠م^٢ بمركز الخارجة لجمعية إسكان العاملين

بمديرية الطب البيطري بالثمن الذى تقدره اللجان المختصة وحدودها كما يلى :

المد الشمالي : بطول ٦٧٠،٢٧٠ متر ويحده شارع عرض ١٥م.

المد الجنوبي : بطول ٤٠٤،٢٧٠ متر ويحده شارع عرض ١٥م.

المد الشرقي : بطول ٨٣،١٢١ متر ويحده شارع عرض ١٥م.

المد الغربى : منكسر من خطين بإجمالي طول ١٢٣،١١م ويحده شارع عرض ١٥م.

٢- قطعة أرض بمساحة ٨٨٢٠٠م^٢ بمركز الداخلة لجمعية إسكان العاملين

بمديرية التربية والتعليم بالثمن الذى تقدره اللجان المختصة وحدودها كما يلى :

المد البعرى : مصرف رئيسى ثم أرض تقسيم جمعيات بطول ٢٧٣،٩م ، ٦٤،٥م.

المد القبلى : شارع عرض ١٥م بطول ٢،٢م، ١٥٢،٩م، ١١١،٩م، ١٤٥،١م.

المد الشرقى : أرض دولة بطول ٥،٥م، ٢١١،٥م.

المد الغربى : مصرف فرعى بطول ٩،٣م، ٣٠٣،٩م، ٤٥م.

٣- قطعة أرض بمساحة ٥٧١٢٨م٢ بمركز الداخلة لجمعية إسكان العاملين بال مديرية المالية

بالشمن الذي تقدره اللجان المختصة وحدودها كما يلى:

المد البحري : مصرف رئيسي بطول ٣٠,٤٤م.

المد القبلي : شارع بعرض ١٥م بطول ٣,٤٤م.

المد الشرقي : أرض ملك الدولة بطول ٢,١٦٠م.

المد الغربي : أرض ملك الدولة بطول ٦,١٦٣م.

٤- قطعة أرض بمساحة ٤٠٨٠م٢ بمركز الداخلة لجمعية إسكان العاملين بالضرائب العقارية

بالشمن الذي تقدره اللجان المختصة وحدودها كما يلى:

المد البحري : مصرف رئيسي بطول ٤٠,٤٤م.

المد القبلي : شارع بعرض ١٥م بطول ٤,٤٤م.

المد الشرقي : أرض ملك الدولة بطول ٤,١٨٦م.

المد الغربي : أرض ملك الدولة بطول ٥,٢١١م.

٥- قطعة أرض بمساحة ٧٧٢٣٧م٢ بمركز الداخلة لجمعية إسكان العاملين بالطرق

بالشمن الذي تقدره اللجان المختصة وحدودها كما يلى:

المد البحري : مصرف رئيسي بطول ٧,٤١م.

المد القبلي : شارع بعرض ١٥م بطول ٧,٤١م.

المد الشرقي : أرض ملك الدولة بطول ٦,١٦٣م.

المد الغربي : أرض ملك الدولة بطول ٤,١٨٦م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر بتواسة مجلس الوزراء في ١٦ ذي القعدة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١١ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب